

## ظاهرة إتلاف الكتب الإسلامية في الحضارة الإسلامية (The Phenomenon of Destruction of Islamic Books in the Islamic Civilization)

Hamza Abed Al-Karim Hammad\* & Abdul Karim Ali\*\*

### الملخص

اهتمت الحضارة الإسلامية اهتماماً بالغاً بالعلم والمعرفة، ومن جملتها الكتب التي كانت أوعية ناقلة للمعارف من جيل إلى جيل، وقد ظهر هذا الاهتمام في العديد من الأمثلة على ذلك على مر التاريخ، بيد أن هذا الاهتمام رافقه إتلاف متعمد للكتب الإسلامية؛ لذا فقد جاء هذا البحث الذي يهدف إلى الوقوف على ظاهرة إتلاف الكتب الإسلامية في الحضارة الإسلامية من خلال تحليل ماهية الإتلاف وتاريخه وصوره، وقد اتبع البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك برصد هذه الظاهرة من بطون الكتب التاريخية، إضافة إلى تحليل تلك النصوص، وانتهى البحث إلى وقوع جملة من الحوادث التي وقع فيها إتلاف متعمد للكتب في الحضارة الإسلامية، ويعزو الباحثون هذا الإتلاف إلى: أسباب ذاتية، ومذهبية وعلمية.

**الكلمات المفتاحية:** إتلاف، إحراق، غسل، الكتب، الحضارة الإسلامية.

### Abstract

The Islamic civilization took a great interest in science and knowledge, including books that were vessels of knowledge from generation to generation, and this interest has appeared in many examples throughout history, but this interest was accompanied by deliberate destruction of Islamic books; so this research, which aims to identify the phenomenon of destruction of Islamic books in the Islamic civilization through the analysis of there was a deliberate destruction of books in the Islamic civilization, and attributed Researchers attribute this damage to: subjective, doctrinal and scientific reasons.

**Keywords:** destruction, burning, washing, books, Islamic Civilization

### المقدمة

منذ بزوغ فجر الحضارة الإسلامية ظهر الاهتمام الواضح بالعلم والمعرفة والقراءة، فأول آيات نزلت كانت بمثابة دعوة صريحة إلى القراءة، قال الله تعالى: "اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ \* اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ \* الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ \* عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ" (سورة العلق: 1-5)، وحضت الآيات على الاستمرار بالتعلم وعدم الوقوف عند حد معين؛ إذ قال تعالى: "وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا" (سورة طه: 114)، ولا يخفى أن الكتابة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتعلم، ومن أبرز أدوات الكتابة القلم الذي كان له شأن خاص في القرآن الكريم، فقد أقسم الله تعالى به؛ إذ يقول: "ان وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ" (سورة القلم: 1)، ولا يقسم الله سبحانه إلا بعظيم مخلوقاته، وأقسم الله تعالى بالكتاب إذ يقول: "وَ الطُّورِ \* وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ" (سورة الطور: 1-2)، وفي القرآن الكريم كذلك توجد آية سُميت بآية الدين، يقول الله تعالى فيها: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَابَيْتُمْ بَيْنَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا بِيخْسَ مِنْهُ شَيْئًا..." (سورة البقرة: 282)، وفيها الحث على الكتابة وتوثيق الدين.

إضافة إلى ما سبق، فقد ظهر اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالعلم والمعرفة، فعن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ"<sup>1</sup> ومن أبرز الأمثلة الدالة على اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالكتابة استثماره لفرصة وقوع عدد من أسرى قريش المشركين في غزوة بدر في أيدي المسلمين، وكانوا يحسنون الكتابة، ولا يملكون ما لا ليفدوا أنفسهم؛ فاشتراط النبي صلى الله عليه وسلم لفدائهم أن يعلم كل منهم عشرة من أولاد المسلمين الكتابة، عن ابن عباس، قال: "كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ"<sup>2</sup> وعن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ"<sup>3</sup>

\* Hamza Abed Al-Karim Hammad (corresponding author) (PhD), Associate Professor, Faculty of Shari'a, Jerash University, Jerash, Jordan. Email: hamza041@yahoo.com.

\*\* Abdul Karim Ali (PhD), Professor, Department of Fiqh and Usul, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya, Kuala Lumpur, Malaysia. Email: abdkarim@um.edu.my.

<sup>1</sup> ابن ماجه، محمد بن يزيد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، سنن ابن ماجه، (بيروت: دار الرسالة العالمية، 1، 2009م)، ج1، ص151، حديث رقم: 224، وقد حكم الشيخ الأرنؤوط على الحديث بأنه حسن.

<sup>2</sup> أحمد، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مسند الإمام أحمد بن حنبل، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1، 2001م)، ج4، ص92، حديث رقم: 2216، وقد حكم الشيخ الأرنؤوط على الحديث بأنه حسن.

<sup>3</sup> ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، (الرياض: دار ابن الجوزي، 1، 1994م)، ج1، ص306، حديث رقم: 395. حكم الشيخ الألباني على الحديث بأنه صحيح. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير (بيروت: المكتبة الإسلامية، 3، 1988)، ص816، حديث رقم: 4434.

وقد سار المسلمون عبر التاريخ على هذا الاهتمام، إذ بدأت حركة الكتابة منذ القرن الأول الهجري؛ أي منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك بكتابة القرآن الكريم، ثم انتقلت إلى كتابة السنة النبوية، وتتابع الاهتمام بها عبر التاريخ الإسلامي، قال ابن خلدون: "وطما بحر العمران والحضارة في الدّول الإسلاميّة في كلّ قطر، وعظم الملك ونفقت أسواق العلوم وانتسخت الكتب وأجيد كتبها وتجليدها."<sup>1</sup>

بيد أن هذا الاهتمام رافقه ظاهرة الإتلاف المتعمد للكتب، ولعل أشهر الحوادث في التاريخ على الإطلاق لإتلاف الكتب ما حدث إبان سقوط الخلافة الإسلامية في بغداد سنة 656هـ على يد المغول، إذ قاموا بتخريب بغداد، وفيها أعظم خزائن الكتب في الإسلام، وقد وصف الفلّسطيني أن أعظم خزائن الكتب في الإسلام ثلاث خزائن: إحداهما: خزنة الخلفاء العباسيين ببغداد، فكان فيها من الكتب ما لا يحصى كثرة، ولا يقوم عليه نفاضة، ولم تزل على ذلك إلى أن دهمت التتار بغداد، وقتل ملكهم هو لوكو المستعصم آخر خلفائهم ببغداد، فذهبت خزنة الكتب فيما ذهب، وذهبت معالمها، وأعفيت آثارها،<sup>2</sup> وقد أحرق التتار كتب العلم التي كانت بها من سائر العلوم والفنون التي ما كانت في الدنيا؛ وقيل: إنهم بنوا بها جسراً من الطين والماء.<sup>3</sup>

من جهة أخرى، فقد كان هذا الإتلاف يتم أحياناً بفعل مؤلف الكتاب نفسه أو غيره، وقد قامت بعض الدراسات السابقة بتناول هذا الموضوع؛ منها: دراسة: ظاهرة إتلاف الكتب في التاريخ الإسلامي؛ إذ تعد هذه الدراسة مدخلاً لموضوع ظاهرة إتلاف الكتب في التاريخ الإسلامي، فقد جاءت للحديث عن: أهمية معرفة ظاهرة إتلاف الكتب في التاريخ الإسلامي، وأنواعها، وطرقها، وأسبابها، ومناهج العلماء في تناولها وعرضها،<sup>4</sup> وكذلك دراسة: إتلاف الكتب في الحضارة العربية الإسلامية<sup>5</sup> التي تخصصت في الوقوف على الدوافع وراء هذه الظاهرة في العصر العباسي وانتهت إلى تنوع الدوافع؛ فمنها: أسباب ذاتية وموضوعية، ومنها: أسباب متعلقة باعتقاد مؤلفها بعدم معرفة قيمتها بعده، إضافة إلى أسباب تتعلق بالحداد على وفاة صاحبها، وكذلك بسبب التباين الثقافي والفكري، فضلاً عن الحروب، وكذلك توجد دراسة ظاهرة غرق النصوص المخطوطة أو إغراقها ومحوها بالماء في التراث العربي الإسلامي<sup>6</sup> التي تناولت غرق الكتب بسبب الظواهر الطبيعية، وغرق السفن وأثره في ضياع الكتب، ثم غرق النصوص بسبب التفریط والإهمال، إضافة إلى إغراق النصوص ومحوها بالماء على سبيل العمد، وكذلك إغراق النصوص على سبيل الانتقام، وأخيراً دراسة: إتلاف السلطة للكتب في الحضارة الإسلامية التي هدفت إلى رصد حالات غسل وإغراق السلطة للكتب في الفترة من القرن الأول وحتى القرن الثاني عشر.<sup>7</sup>

تجدر الإشارة في هذا المقام إلى أن الدراسات السابقة تناولت موضوع إتلاف الكتب على عمومها في حين انحصرت هذه الدراسة في الكتب الفقهية وكون الإتلاف جاء من داخل المجتمع المسلم لا من سبب خارجي كالغزو المغولي مثلاً وملا من كوارث كغرف السفن، وبناء على ذلك فقد انحصرت أسباب الإتلاف في "الذاتية والمذهبية والعلمية".

إضافة إلى ما سبق فإن الإضافة العلمية تظهر في نتائج الدراسة؛ من حيث انحصار الأسباب الذاتية في رؤية المؤلف نفسه بالأ تصوير كتبه إلى غير أهل العلم فيغير فيها ويبدل، ولا يفهم المقصود منها، فينسب ذلك كله إلى مؤلفها الأصلي، وقد ظهرت هذه الرؤية في القرنين الأول والثاني الهجريين، وغلب على أهلها تأثرهم الكبير بعلم الحديث، إضافة إلى بعض الظروف العلمية المتعلقة بالعلوم الفقهية، ويظهر ذلك في الأسباب المذهبية لإتلاف الكتب الفقهية فقد ظهرت إبان مرحلة التقليد في الفقه الإسلامي في الفترة الممتدة ما بين منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة (656هـ)، إذ أدى التعصب المذهبي إلى إتلاف كتب المخالفين للمذهب، فضلاً عن الأسباب العلمية التي تتمثل في رجوع بعض الفقهاء عن رأي فقهي تبناه إلى رأي غيره؛ مما يدفع الفقيه إلى إتلاف كتبه القديمة.

وقد اتبع هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك برصد هذه الظاهرة من بطون الكتب التاريخية، إضافة إلى تحليل تلك النصوص، للوقوف على الأسباب والنتائج.

وقد انتظمت خطة البحث في أربعة مباحث؛ هي:

المبحث الأول: ماهية إتلاف الكتب في الحضارة الإسلامية وتاريخه وصوره

المبحث الثاني: الأسباب الذاتية لإتلاف الكتب الفقهية.

المبحث الثالث: الأسباب المذهبية لإتلاف الكتب الفقهية.

المبحث الرابع: الأسباب العلمية لإتلاف الكتب الفقهية.

إضافة إلى مقدمة وخاتمة، تضمن أبرز النتائج والتوصيات.

<sup>1</sup> ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، تحقيق: خليل شحادة، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، (بيروت: دار الفكر، ط2، 1988م)، ص528.

<sup>2</sup> انظر: الفلّسطيني، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط1، 1922م)، ج1، ص466.

<sup>3</sup> انظر: ابن تغري بردي، يوسف، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ط1، 1963م)، ج7، ص51.

<sup>4</sup> انظر: غلاب، ساعد، ظاهرة إتلاف الكتب في التاريخ الإسلامي (مدخل لدراسة الظاهرة)، (مجلة البحوث التربوية والتعليمية، مجلد: 11، عدد: 2، 2022م)، صص: 491-514.

<sup>5</sup> انظر: نوري، نوفل محمد، إتلاف الكتب في الحضارة العربية الإسلامية- دراسة تاريخية في أسبابها في العصر العباسي (مجلة التربية والعلم، مجلد: 17، عدد: 4، 2010م)، صص: 30-51.

<sup>6</sup> انظر: الجبلاني، عبد اللطيف، ظاهرة غرق النصوص المخطوطة أو إغراقها ومحوها بالماء في التراث العربي الإسلامي، (مراة التراث، 2011، عدد: 1)، صص: 26-38.

<sup>7</sup> انظر: عبد ربه، إسراء، ومحمد، أشرف، إتلاف السلطة للكتب في الحضارة الإسلامية- ظاهرة الغسل والإغراق في الفترة من القرن الأول وحتى القرن الثاني عشر، (مجلة بحوث الشرق الأوسط، مجلد: 7، عدد: 48، 2019)، صص: 167-190.

**المبحث الأول: ماهية إتلاف الكتب في الحضارة الإسلامية وتاريخه وصوره:**

الإتلاف من اللغة من تلف، والتاء واللام والفاء كلمة واحدة، وهو ذهاب الشيء، يقال تلف يتلف تلفاً، وأرض متلفة، وتلف أي هلك وعطب، وأتلفه: أفناه، وذهبت نفسه تلفاً؛ أي هدرأ،<sup>1</sup> أما تاريخ هذه الظاهرة، فنجد أنها بدأت منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم، إذ يقول: "لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحُهُ"<sup>2</sup> وتجدر الإشارة إلى حكم كتابة العلم، فقد أدى الاختلاف في فهم الحديث السابق إلى وقع الاختلاف في حكم كتابة العلم؛ إذ بين الإمام النووي بأن الاختلاف وقع بين الصحابة والتابعين في كتابة العلم فكرها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، ويعزى سبب الاختلاف إلى النهي الوارد في الحديث السابق؛ فقيل هو في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه، وقيل: إن علة النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن فلما أمن ذلك أذن في الكتابة، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة،<sup>3</sup> وقد تضافرت أقوال الفقهاء على استحباب كتابة العلم بل وجوبه؛ قال سحنون المالكي: "العلم صيد والكتابة قيد"،<sup>4</sup> وقال ابن حجر الهيثمي الشافعي: "وكتابة العلم مستحبة، وقيل: واجبة وهو وجبه في الأزمنة المتأخرة وإلا لصاع العلم وإذا وجبت كتابة الوثائق لحفظ الحقوق؛ فالعلم أولى"،<sup>5</sup> وقال السفاريني الحنبلي: "من المحدثات ما هو حسن بل وواجب كتصنيف كتب العلم."<sup>6</sup> من جهة أخرى، فمن الأمثلة الواردة على إتلاف الكتب زمن الصحابة ما ورد في قصة كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك، فقد ورى البخاري مجريات هذه القصة، وما ورد فيها: "... فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ بِيْعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانَ، وَلَا مَضِيْعَةً، فَالْحَقُّ بِنَا ثَوَائِكَ، فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا"<sup>7</sup> ووجه الاستدلال في هذه القصة أن كعب بن مالك أتلف الرسالة وذلك بحرقها في التنور، وفيه استدلال على جواز إتلاف ما يخشى منه الفساد والمضرة في الدين.<sup>8</sup> إذا انتقلنا إلى عصر الصحابة؛ فنجد بعض الأمثلة على إتلاف الكتب؛ منها: ما قام به سيدنا عثمان بن عفان بعد أن تمت كتابة المصحف في عهده على الرسم العثماني، قام بحرق المصحف والصحف المخالفة للمصحف العثماني؛ ليضع حداً لأي اختلاف يقع سواء أكان ذلك في الرسم أم القراءة، وقد وافق الصحابة على ذلك.<sup>9</sup>

إضافة إلى ما سبق، فقد برزت هذه الظاهرة في القرن الأول الهجري؛ إذ أقدم عدد من الزهاد وعلماء الحديث الشريف على إتلاف كتبهم، وقد أكد ذلك الخطيب البغدادي (توفي 463هـ) إذ يقول: "ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لنلا يضاهاى بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ؛ لأنه لا يعرف حقها من باطلها وصحيحها من فاسدها مع أن القرآن كفى منها، وصار مهيمناً عليها، ونهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقله الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره؛ لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين؛ فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن، وأمر الناس بحفظ السنن إذ الإسناد قريب، والعهد غير بعيد، ونهي عن الاتكال على الكتاب؛ لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ حتى يكاد يبطل وإذا عدم الكتاب قوي لذلك الحفظ الذي يصحب الإنسان في كل مكان،"<sup>10</sup> ومن أبرز من أقدم على ذلك عبيدة بن عمرو السليمانى، وإسحاق بن راهوية، وعبد الله بن المبارك.<sup>11</sup>

أما بالنسبة لتاريخ إتلاف الكتب الفقهية؛ فيمكن للباحث القول أن الظاهرة نشأت مع بداية عصر تدوين الفقه الإسلامي؛ أي في القرن الثاني الهجري،<sup>12</sup> إذ إن الباحث وقف على نموذج لفقيه قام بإتلاف كتبه وهو داود الطائى المتوفى سنة 165هـ - سيأتي الحديث عنه.

نختم هذا المبحث بصور إتلاف الكتب الفقهية في الحضارة الإسلامية، إذ تعددت تلك الصور، ولعل الإتلاف بالحرق هي الصورة الأشهر، وقد يتم هذا الحرق بفعل المؤلف نفسه أو تقوم به السلطة الحاكمة، ومن الصور كذلك: الإتلاف بالإغراق

<sup>1</sup> انظر: ابن فارس، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، معجم مقاييس اللغة (بيروت: دار الفكر، ط1، 1979م)، ج1، ص353. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج9، ص18. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط8، 2005م)، ص794.  
<sup>2</sup> انظر: مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد عبد الباقي، صحيح مسلم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، دت)، ج4، ص2298، حديث رقم: 72- (3004).  
<sup>3</sup> انظر: السمعاني، عبد الكريم محمد. أدب الإملاء والاستملاء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1981)، ص146. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. معرفة أنواع علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1986). النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، دت)، ج18، ص129.  
<sup>4</sup> الفساروي، أحمد بن غانم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (بيروت: دار الفكر، دط، 1995)، ج1، ص20.  
<sup>5</sup> ابن حجر الهيثمي، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج في شرح المنهاج (مصر: المطبعة التجارية الكبرى، دط، 1983)، ج1، ص33.  
<sup>6</sup> السفاريني، محمد بن أحمد، غداء الألباب في شرح منظومة الآداب (مصر: مؤسسة قرطبة، ط2، 1993)، ج1، ص410.  
<sup>7</sup> انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (الرياض: دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ)، ج6، ص3، ص4418.  
<sup>8</sup> انظر: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط27، 1994م)، ج3، ص509.  
<sup>9</sup> روى البخاري في صحيحه -في حادثة جمع القرآن- أن عثمان بن عفان أمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم؛ ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف، أن يحرق. -ج6، ص183، كتاب: فضائل القرآن، باب: جمع القرآن، حديث رقم: 4987- انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1988م)، ج7، ص191. ابن الأثير، محمد بن محمد، الكامل في التاريخ (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1997م)، ج2، ص482. الدليمي، أكرم عبد خليفة، جمع القرآن- دراسة تحليلية لمروياته (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2006م) ص191.  
<sup>10</sup> انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تحقيق: سعيد علي، تقويد العلم، (القاهرة: دار الاستقامة، ط1، 2008م)، ص58.  
<sup>11</sup> انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تقويد العلم، مرجع سابق، ص61 وما بعدها.  
<sup>12</sup> انظر: الشرنبصا، رمضان علي، المدخل لدراسة الفقه (مصر: مطبعة الأمانة، ط2، 1403هـ)، ص79. الغامدي، ناصر محمد، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي (مكة المكرمة: دار طيبة الخضراء، ط1، 2013)، ص177.

في البحار والأنهار، إضافة إلى الإلتلاف بالغسل، وذلك بأن يوضع الكتاب أو الأوراق المخطوطة في الماء مدة من الزمن، فينحل حبرها وتطمس كتابتها؛ للتخلص مما فيها من أقوال وأراء لا يرغب في الإبقاء عليها ولا الاحتفاظ بها،<sup>1</sup> فضلاً عن الإلتلاف بدفن الكتب، وذلك بأن يقوم المؤلف بوضع كتبه في التراب في مكان غير معروف للامة، إما في حياته أو يوصي بذلك بعد موته.<sup>2</sup>

### المبحث الثاني: الأسباب الذاتية لإتلاف الكتب الفقهية

سبقت الإشارة إلى قيام بعض علماء الحديث بإتلاف كتبهم؛ بناء على قناعتهم الذاتية، وقد أفصح بالسبب الخطيب البغدادي إذ قال: "وكان غير واحد من المتقدمين إذا حضرته الوفاة أتلّف كتبه أو أوصى بإتلافها؛ خوفاً من أن تصير إلى من ليس من أهل العلم؛ فلا يعرف أحكامها، ويحمل جميع ما فيها على ظاهره، وربما زاد فيها ونقص فيكون ذلك منسوباً إلى كاتبها في الأصل، وهذا كله وما أشبهه قد نقل عن المتقدمين الاحتراس منه،"<sup>3</sup> ولم يقتصر الأمر على علماء الحديث إنما تعداه إلى بعض علماء الفقه، ويحتمل هنا وجود التداخل بين علم الفقه وعلم الحديث من حيث أسباب الإلتلاف، فإتلاف الكتب عند المحدثين خشية الزيادة أو النقص فيها وكيفا تفهم على الوجه الذي أراده المصنف يحتمل أن تكون الأسباب ذاتها عند علماء الفقه، ويحتمل أيضاً أن تكون الأسباب ذاتية صرفة كالخوف من الاشتغال بها عن العبادة

من أبرز أمثلة الفقهاء الذين قاموا بإتلاف كتبهم لأسباب ذاتية:

أولاً: داود الطائي: هو أبو سليمان، داود بن نصير الطائي، الكوفي، الإمام، الفقيه، القدوة، الزاهد، من كبار أئمة الفقه والرأي، وكان داود ممن شغل نفسه بالعلم ودرس الفقه وغيره من العلوم ثم اختار بعد ذلك العزلة وأثر الانفراد والخلو؛ فلزم العبادة واجتهد فيها إلى آخر عمره، وقدم بغداد في أيام المهدي ثم عاد إلى الكوفة وفيها كانت وفاته؛ قال علي بن المديني: سمعت ابن عيينة يقول: داود الطائي ممن علم وفقه، قال: وكان يختلف إلى أبي حنيفة رضي الله عنه حتى تقدم في ذلك الكلام؛ قال: فأخذ يوماً حصاة فحذف بها إنساناً فقال له: يا أبا سليمان طال لسانك وطالت يدك، قال: فاختلف بعد ذلك سنة لا يسأل ولا يجيب، فلما علم أنه تصبر عمد إلى كتبه فغرقها في الفرات ثم أقبل على العبادة وتخلّى، وقد توفي سنة: 165هـ=781م.<sup>4</sup>

ثانياً: سفيان الثوري، هو: أبو عبد الله، سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من أبرز علماء زمانه في الحديث والفقه، وقد كان يحيى بن معين لا يقدم على سفيان أحداً في زمانه في الفقه، والحديث، والزهد، وكل شيء، وقال عنه ابن عيينة: قال ما رأيت رجلاً أعلم بالحلال، والحرام من سفيان الثوري، توفي سنة 161هـ=778م،<sup>5</sup> وقد أوصى سفيان الثوري عمار بن سيف في كتبه فأحرقها،<sup>6</sup> وفي رواية عن أبي عبد الرحمن الحارثي أنه قال: دفن سفيان كتبه، فكنت أعينه عليها.<sup>7</sup>

ثالثاً: علي بن مُسهر، هو العلامة، الحافظ، أبو الحسن، علي بن مسهر القرشي، الكوفي، قاضي الموصل، من مشايخ الإسلام، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: علي بن مسهر قرشي من أنفسهم، كان ممن جمع الحديث والفقه، توفي سنة 189هـ=805م،<sup>8</sup> قال يحيى بن معين: قال عبد الله بن نمير: كان علي بن مسهر يجيئني، فيسألني: كيف حديث كذا؟ وكان قد دفن كتبه.<sup>9</sup>

إن الذي يظهر للباحثين، أن إتلاف الكتب الفقهية لأسباب موضوعية ذاتية برز في القرنين الأول والثاني الهجريين، ويلاحظ كذلك أن الفقهاء الذين أقدموا على هذا الفعل هم ممن لديهم دراية كبيرة بعلم الحديث، وكان علم الحديث غلب عليهم، ولم يلاحظ قيام غيرهم من الفقهاء كالإمام الشافعي بإتلاف كتبه.

### المبحث الثالث: الأسباب المذهبية لإتلاف الكتب الفقهية

مر الفقه الإسلامي بمراحل عدة عبر التاريخ الإسلامي؛ منها مرحلة أو دور التقليد الذي بدأ من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة (656هـ)، إذ جنح الفقهاء إلى التقليد، فقد ضعفت همة الفقهاء في هذا العصر واتهموا نفوسهم بالتقصير، والعجز عن اللجوء بالمجتهدين السابقين، ومن أبرز أسباب الركود: ضعف السلطان السياسي للدولة العباسية، فالدولة لم تعد كما كانت قبل، وإنما تقطعت أجزاؤها، وقامت في أنحاء دويلات؛ مما أثر في حياة الفقه والفقهاء، فضلاً عن تدوين المذاهب الإسلامية تدويناً كاملاً، مع تهذيب مسائلها، وتبويب مسائلها الواقعية، مما جعل النفوس تستريح إلى هذه الثروة الفقهية، والاستغناء بها عن البحث والاستنباط، إضافة إلى ضعف الثقة بالنفس، والتهيب من الاجتهاد، فقد اتهم الفقهاء نفوسهم بالضعف

<sup>1</sup> انظر: عواد، كوركيس، خزائن الكتب القديمة في العراق، (بغداد: مطبعة المعارف، ط1، 1948م)، ص36.  
<sup>2</sup> انظر: اللصامة، عادل حرب، ظاهرة دفن الكتب عند الرواة، وأثرها على الراوي والرواية: دراسة استقرائية تحليلية، مجلة دراسات- علوم الشريعة والقانون، مجلد: 47، عدد: 4، 2020م)، ص66. عبد ربه ومحمد، إتلاف السلطة للكتب في الحضارة الإسلامية، ص172.  
<sup>3</sup> انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تقبيد العلم، مرجع سابق، ص60.  
<sup>4</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء (القاهرة: دار الحديث، ط1، 2006م)، ج13، ص194. خير الدين بن محمود، الأعلام (بيروت: دار العلم للملايين، ط15، 2002م)، ج2، ص311. ابن خلكان، أحمد بن محمد، تحقيق: إحسان عباس، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (بيروت: دار صادر، ط1، 1994م)، ج2، ص259. ابن حبان، محمد بن حبان، الثقات (الهند: دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1973م)، ج6، ص282. الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام (بيروت: دار العلم للملايين، ط15، 2002م)، ج2، ص335.  
<sup>5</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج6، ص620 وما بعدها. ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان، مرجع سابق، ج2، ص391. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج3، ص104.  
<sup>6</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج6، ص627.  
<sup>7</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج6، ص645.  
<sup>8</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج7، ص433 وما بعدها. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب (الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط1، 1326هـ)، ج7، ص383. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج5، ص22.  
<sup>9</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج7، ص434.

والعجز والتقصير، وظنوا أنهم غير قادرين على تلقي الأحكام من منابعها الأصلية، وأن الخير لهم، واللائق بهم التقيّد بمذهب معروف، والدوران في فلكه، والتفقه بأصوله، وعدم الخروج عليه.<sup>1</sup>

وقد أفرز هذا الدور بعض الظواهر البارزة في التاريخ الفقهي وهي ظاهرة التعصب المذهبي، ومن آثاره المتعلقة بالكتب الفقهية: إتلاف كتب المخالفين في المذهب، ومن أشهر الأمثلة على ذلك: ما وقع لابن حزم الظاهري الأندلسي،<sup>2</sup> فقد كان المذهب المالكي هو السائد في الأندلس خلال تلك الفترة، وقد اختلف ابن حزم مع كثير من المالكية، فقاموا عليه ونفروا منه حكام الأندلس، فأقصته الدولة وأحرقت مجلدات من كتبه، وكان ذلك الإحراق بأوامر من كبير أمراء الأندلس أيامها المعتضد ابن عبّاد (توفي سنة 461هـ=1069م) بتحريض من أولئك الفقهاء،<sup>3</sup> وقد حدث ذلك أيضاً مع كتاب النصر لمذهب الإمام مالك للقاضي عبد الوهاب،<sup>4</sup> فقد وقع الكتاب في يد بعض قضاة الشافعية في مصر، فغرقه في النيل.<sup>5</sup>

ومن أمثلة التعصب المذهبي كذلك ما فعله يعقوب المنصور الموحد<sup>6</sup> الذي حكم المغرب سنة 585هـ، إذ رأى الحالة التي وصل إليها الفقه المالكي من تشعب الآراء، والعمل بأقوال الفقهاء المالكية، والاعتماد على كتب الفروع، بدل الأخذ من نصوص القرآن الكريم والنسبة النبوية، فأراد القضاء على المذهب المالكي، وعلى أصحابه الفقهاء، ورد الناس إلى مصدر التشريع الإسلامي من الكتاب والسنة، فأمره بإحراق كتب الفروع المالكية سنة 591 هـ،<sup>7</sup> قال المراكشي في المعجب: "وفي أيامه انقطع علم الفروع، وخافه الفقهاء، وأمر بإحراق كتب المذهب بعد أن يجرد ما فيها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن، ففعل ذلك، فأحرق منها جملة في سائر البلاد، كمدونة سحنون،<sup>8</sup> وكتاب التهذيب للبرادعي،<sup>9</sup> وواضحة ابن حبيب،<sup>10</sup> وما جانس هذه الكتب ونحوها، لقد شهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع ويطلق فيها النار، وتقدم إلى الناس في ترك الاشتغال بعلم الرأي والخوض في شيء منه، وتوعد على ذلك بالعقوبة الشديدة، وأمر جماعة ممن كان عنده من العلماء المحدثين بجمع أحاديث من المصنفات العشرة: الصحيحين، والترمذي، والموطأ، وسنن أبي داود، وسنن النسائي،... فأجابوه إلى ذلك، وجمعوا ما أمرهم بجمعه؛ فكان يمليه بنفسه على الناس ويأخذهم بحفظه؛ وانتشر هذا المجموع في جميع المغرب، وحفظه الناس من العوام والخاصة... وكان قصده في الجملة محو مذهب مالك وإزالته من المغرب مرة واحدة، وحمل الناس على الظاهر من القرآن والحديث، وهذا المقصد بعينه كان مقصد أبيه وجده، إلا أنهما لم يظهره، وأظهره يعقوب هذا."<sup>11</sup>

ومنه ما حصل مع ابن المقرئ، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن عتاب، من أهل الإسكندرية، وقد كان فقيهاً مالكيًا من خيار المسلمين، فقامت الدولة الفاطمية في مصر بناء على تعصبها المذهبي بضرب ابن المقرئ وإحراق كتبه.<sup>12</sup>

#### المبحث الرابع: الأسباب العلمية لإتلاف الكتب الفقهية

ثمّة بعض الفقهاء الذين قاموا بإتلاف كتبهم ويمكن عزو ذلك إلى أسباب علمية؛ تتمثل في رجوع بعض المؤلفين عن بعض ما كتبوه، ومن الأمثلة على ذلك: قيام الإمام الشافعي رضي الله عنه بالتخلص من كتبه التي عرفت بالمذهب القديم، إذ قام الشافعي بإتلاف كتبه القديمة، وذلك بغسلها بالماء، وكان سبب الإتلاف أن كتبه القديمة أقل إحصاءً عن الكتب الجديدة، وذلك ما نص عليه الإمام أحمد بن حنبل لما قيل له: ما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين، أحب إليك؟ أم التي عندهم بمصر؟ قال: عليك بالكتب التي وضعها بمصر؛ فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يُحْكَمْهَا، ثم رجع إلى مصر فأحْكَمَ ذلك،<sup>13</sup> وعلى

<sup>1</sup> انظر: الأشقر، عمر سليمان، تاريخ الفقه الإسلامي (عمان: دار النفايس، ط3، 1991م)، ص177 وما بعدها. عبد الوهاب، علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية (القاهرة: دار السلام، ط2، 2001م)، ص355 وما بعدها.

<sup>2</sup> هو: أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي، من أكبر علماء الأندلس، إمام حافظ فقيه ظاهري، وأديب وشاعر، من أشهر كتبه: المحلى، توفي سنة 438هـ=1046م. انظر ترجمته في: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج13، ص373. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج4، ص179.

<sup>3</sup> انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج13، ص380-379.

<sup>4</sup> هو: أبو محمد، عبد الوهاب بن علي بن نصر التعلبي البغدادي، القاضي، من أبرز فقهاء المالكية، من مصنفاته: التلخين، وعيون المسائل، وشرح المدونة، والإشراف على مسائل الخلاف، توفي سنة 422هـ=1031م. انظر ترجمته في: ابن فرحون، إبراهيم بن علي، تحقيق: محمد أبو النور، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، (القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، دت)، ج2، ص26. الزركلي، الأعلام، ج4، ص184.

<sup>5</sup> انظر: التلمساني، أحمد بن محمد، تحقيق: إحسان عباس، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب (بيروت: دار صادر، ط1، 1997م)، ج2، ص521. غلاب، ظاهرة إتلاف الكتب في التاريخ الإسلامي، ص499.

<sup>6</sup> هو: أبو يوسف، يعقوب بن يوسف الكومي الموحد، من ملوك الدولة المؤمنية في المغرب الأقصى، ومن أعظمهم أثراً، توفي سنة: 595هـ=1199م. انظر ترجمته: ابن خلكان، أحمد بن محمد، تحقيق: إحسان عباس، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (بيروت: دار صادر، ط1، 1994م)، ج7، ص3. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج8، ص203.

<sup>7</sup> انظر: الحسين، عبد الهادي، موقف السلطان سيدي محمد بن عبد الله العلوي من كتب الفروع (مجلة دعوة الحق، عدد: 246، 1985م)، ص261. التعلبي، محمد بن الحسن، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1995م)، ج2، ص197. ابن خلكان أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، مرجع سابق، ج7، ص11. الناصري، أحمد بن خالد، تحقيق: جعفر الناصري ومحمد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (المغرب: دار الكتاب، ط1، 1954م)، ج2، ص200.

<sup>8</sup> هو: أبو سعيد، عبد السلام بن سعيد بن حبيب التتوخي، الملقب بسحنون: قاض، فقيه، انتهت إليه إمامة المالكية في المغرب، روى المدونة في فروع المالكية عن عبد الرحمن بن قاسم، توفي سنة: 240هـ=854م، انظر ترجمته في: مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2003م)، ج1، ص103. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج4، ص5.

<sup>9</sup> هو: أبو سعيد، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي، البرادعي، من كبار فقهاء المالكية، من أبرز كتبه التهذيب في اختصار المدونة، توفي سنة: 372هـ=983م. انظر ترجمته في: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج13، ص194. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج2، ص311.

<sup>10</sup> هو: أبو مروان، عبد الملك بن حبيب السلمي القرطبي، عالم الأندلس وقيدها، ويعد كتابه الواضحة فيالسنن والفقه، من أمهات كتب المذهب المالكي، توفي سنة: 238هـ=853م. انظر ترجمته في: ابن فرحون، إبراهيم بن علي، تحقيق: محمد أبو النور، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، (القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، دت)، ج2، ص8. الزركلي، خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، ج4، ص157.

<sup>11</sup> انظر: المراكشي، عبد الواحد بن علي، تحقيق: صلاح الدين الهوارى، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين (بيروت: المكتبة العصرية، ط1، 2006م)، ص202-203.

<sup>12</sup> انظر: عياض بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، (المغرب: مطبعة فضالة، ط1، 1983م)، ج7، ص90. سعد، قاسم علي، جهره تراجم الفقهاء المالكية، (دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط1، 2002م)، ج3، ص1118.

<sup>13</sup> انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق: السيد صقر، مناقب الشافعي، (القاهرة: دار التراث، ط1، 1970م)، ج1، ص263.

شاكلتها إتلاف السيوطي<sup>1</sup> لبعض كتبه بالغسل بسبب رجوعه عما أورده فيها، إذ يقول في كتابه: حسن المحاضرة: "...وشرعت في التصنيف في سنة ست وستين، وبلغت مؤلفاتي إلى الآن ثلاثمائة كتاب سوى ما غسلته ورجعت عنه."<sup>2</sup>

## الخاتمة

في ختام هذا البحث، فقد انتهى إلى الاهتمام البالغ للحضارة الإسلامية بالعلم والكتابة، لكن هذا الاهتمام شابه ظاهرة إتلاف الكتب الإسلامية في الحضارة الإسلامية، وقد خلصت الدراسة إلى:

- تعددت صور إتلاف الكتب الإسلامية في الحضارة الإسلامية، وكانت الصورة الأشهر هي الإتلاف بالحرق، إضافة إلى وجود صور أخرى للإتلاف؛ هي: الإتلاف بالإغراق في البحار والأنهار، إضافة إلى الإتلاف بالغسل، فضلاً عن الإتلاف بالدفن.

- تنوعت أسباب إتلاف الكتب الفقهية في الحضارة الإسلامية، منها:
  - الأسباب الذاتية، وقد ظهر ذلك في القرن الثاني الهجري ويلاحظ أن الفقهاء الذين أقدموا على هذا الفعل هم ممن لديهم دراية كبيرة بعلم الحديث، وكان علم الحديث غلب على الجانب الفقهي لديهم.
  - أسباب مذهبية، وظهر ذلك خلال فترة التقليد التي مر بها الفقه الإسلامي فأدى التعصب إلى مذهب معين قيام مناصريه بإتلاف كتب المذاهب المخالفة.
  - أسباب علمية، وظهر ذلك في رجوع بعض الفقهاء عما كتبه وتبنيه لرأي آخر، وقد بدأت هذه الظاهرة في القرن الثاني الهجري، من ذلك قيام الإمام الشافعي رضي الله عنه بالتخلص من كتبه التي عرفت بالمذهب القديم، واستمرت إلى القرن العاشر الهجري، من ذلك ما قام به السيوطي بإتلاف وغسل بعض ما كتبه.
  - أخذت الظاهرة شكلاً رسمياً وذلك بقيام الدولة الإسلامية بإتلاف كتب المخالفين في المذهب، وقد ظهر ذلك خلال مرحلة التقليد في الفقه الإسلامي التي بدأت من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة (656هـ)، ومن الأمثلة على ذلك قيام الدولة الفاطمية في مصر بإحراق كتب ابن المقري المالكي.
  - إن تاريخ نشأة الظاهرة كان مع بداية عصر التدوين الفقهي؛ أي في القرن الثاني الهجري، واستمر حتى القرن العاشر الهجري، وقد أخذت الظاهرة شكلاً فردياً حتى بداية القرن الرابع الهجري، أما مع منتصف القرن الرابع الهجري فقد أخذت شكلاً مؤسسياً وذلك بقيام السلطة الحاكمة بالإتلاف؛ نظراً للتعصب المذهبي.

## التوصيات

- توصي الدراسة بـ:
- توصية نظرية: إعادة قراءة التاريخ الفقهي الإسلامي في الحضارة الإسلامية، وإبراز أبرز الظواهر التي طرأت عليه.
  - توصية عملية: ضرورة قيام الجامعات بتبني طريقة التدريس وفق منهج الفقه المقارن للحد من التعصب المذهبي الذي أفرز ضرراً كبيراً بالخزانة الفقهية في الحضارة الإسلامية.

## References

'Abd al-Wahhab, 'Ali Jumuah (2001), *al-Madkhal ila Dirasah al-Madhahib al-Fiqhiyyah*, 2<sup>nd</sup> printing, Kaherah: Dar al-Salam.

'Abd Rabbuh, Isra', Muhammad, Ashraf (2019), "Itlaf al-Sultah li al-Kutub fi al-Hadarah al-Islamiyyah-Zhirah al-Ghusl wa al-Ighraq fi al-Fatrah min al-Qarn al-Awwal wa Hatta al-Qarn al-Tahni 'Ashr," *Majallah Buhuth al-Sharq al-Awsat*, Vol. 7, No. 48, 167-190.

'Awwad, Kurkis (1948), *Khaza'in al-Kutub al-Qadimah fi al-'Iraq*, Baghdad: Matba'ah al-Ma'arif.

'Iyad, 'Iyad bin Musa (1983), *Tartib al-Madarik wa Taqrib al-Masalik*, Morocco: Matba'ah Fudalah.

Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din (1988), *Sahih al-Jami' al-Saghir*, 3<sup>rd</sup> printing, Beirut: al-Maktab al-Islami.

Al-Ashqar, 'Umar Sulayman (1991), *Tarikh al-Fiqh al-Islami*, 3<sup>rd</sup> printing, Amman: Dar al-Nafa'is.

<sup>1</sup> هو الحافظ، أبو الفضل، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي المسند المحقق المدقق، له نحو 600 مصنف؛ منها: الحاوي للفتاوي، والدر المنثور في التفسير بالمأثور، ولب اللباب في تحرير الأنساب، توفي سنة 911هـ=1505م. انظر ترجمته في: ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، تحقيق: محمود الأرناؤوط، نشرات الذهب في أخبار من ذهب (ط1)، دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1986م)، ج10، ص74 وما بعدها. الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج3، ص301.

<sup>2</sup> انظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: محمد إبراهيم، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1967م)، ج1، ص338.

- Al-Bayhaqi, Ahmad bin al-Husayn (1970), *Manaqib al-Shafi'i*, al-Sayyid Saqr (ed.), Kaherah: Dar al-Turath.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail (1422H), *Sahih al-Bukhari*, Riyadh: Dar Tawq al-Najah.
- Al-Dhahabi, Muhamad bin Ahmad (2006), *Siyar A'lam al-Nubala'*, Kaherah: Dar al-Hadith.
- Al-Dulaymi, Akram 'Abd Khalifah (2006), *Jam' al-Qur'an-Dirasah Tahliliyyah li Marwiyyatih*, Bierut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Al-Fayruz Abadi, Muhammad bin Ya'qub (2005), *al-Qamus al-Muhit*, Beirut: Mu'assasah al-Risalah.
- Al-Hasis, 'Abd al-Hadi (1985), "Mawqif al-Sultan Sidi Muhammad bin 'Abd Allah al-'Alawi min Kutub al-Furu," *Majallah Da'wah al-Haqq*, Vol. 245.
- Al-Jilani, 'Abd al-Latif (2011), "Zahirah Gharq al-Nusus al-Makhtutah aw Ighraquha wa Mahwuha bi al-Ma' fi al-Turath al-Arabi al-Islami," *Mir'ah al-Turath*, Vol. 1, 26-38.
- Al-Khatib al-Baghdadi, Ahmad bin 'Ali (2008), *Taqyid al-'Ilm*, Sai'd 'Ali (ed.), Kaherah: Dar al-Istiqamah.
- Al-Lisasamah, 'Adil Harb (2020), "Zahirah Dafn al-Kutub 'ind al-Ruwah wa Atharuha 'ala al-Rawai wa al-Riwayah: Dirasah Istiqra'iyah Tahliliyyah," *Majallah Dirasat 'Ulum al-Shari'ah wa al-Qanun*, Vol. 47, No. 4, 63-77.
- al-Marakishi, 'Abd al-Wahid bin 'Ali (2006), *Al-Mu'jib fi Talkhis Akhbar al-Maghrib min Ladun Fath al-Andalus ila 'Akhir 'Asr al-Muwahhidin*, Salah al-Din al-Hawari (ed.), Beirut: al-Maktabah al-'Asriyyah.
- Al-Nasiri, Ahmad bin Khalid (1954), *Al-Istiqsa li Akhbar Duwal al-Maghrib al-Aqsa*, Moroko: Dar al-Kitab.
- Al-Qalqashandi, Ahmad bin 'Ali (1922), *Subh al-A'sha fi Sina'ah al-Insha'*, Kaherah: dar al-Kutub al-Misriyyah.
- Al-Suyuti, 'Abd al-Rahman bin Abi Bakr (1967), *Husn al-Muhadarah fi tarikh Misrwa l-Qahirah*, Muhammad Ibrahim (ed.), Kaherah: Dar Ihya' al-Kutub al-'Arabiyyah.
- Al-Tha'alibi, Muhammad bin al-Hasan (1995), *al-Fikr al-Sami Fi Tarikh al-Fiqh Al-Islami*, Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Al-Tilmasani, Ahmad bin Muhammad (1997), *Nafh al-Tayyib min Ghasn al-Andalus al-Ratib wa Dhikr Waziriha Lisan al-Din bin al-Khatib*, Ihsan Abbas (ed.), Beirut: Dar Sadir.
- Al-Zirikli, Khayr al-Din bin Mahmud (2002), *al-A'lam*, 15<sup>th</sup> printing, Beirut: Dar al-'Ilm li al-Malayin.
- Ghilab, Sa'id (2022), "Zahirah Itlaf al-Kutub fi al-Tarikh al-Islami -Madkhal li Dirasah al-Zahirah," *Majallah al-Buhuth al-Tarbawiyyah wa al-Ta'limiyyah*, Vol. 11, No. 2, 491-514.
- Ibn al-Athir, Muhammad bin Muhammad (1997), *Al-Kamil fi al-Tarikh*, Beirut: Dar al-al-Kitab al-'Arabi.
- Ibn Farhun, Ibrahim bin 'Ali (n.d.), *al-Dibaj al-Muhadhdhab fi Ma'rifah A'yan 'Ulama' al-Madhab*, Kaherah: Dar al-Turath.
- Ibn Faris, Ahmad bin Faris (1979). *Mu'jam Maqayis al-Lughah*.ed. 'Abd al-Salam Harun. Beirut: Dar al-Fikr.

Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad bin ‘Ali (1326H), *Tahdhib al-Tahdhib*, Al-Hind: Da’irah al-Ma’arif al-Nizamiyyah.

Ibn Hanbal, Ahmad bin Hanbal (2001), *Musnad al-Imam Ahmad bin Hanbal*, Shu’ayb al-Arnaut (ed.), Beirut: Mu’assasah al-Risalah.

Ibn Hibban, Muhammad bin Hibban (1973), *al-Thiqat*, Al-Hind: Da’irah al-Ma’arif al-‘Uthmaiyyah.

Ibn Kathir, Ismail bin ‘Umar (1988), *al-Bidayah wa al-Nihayah*, Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.

Ibn Khaldun, ‘Abd al-Rahman bin Muhammad (1988), *Diwan al-Mubtada’ wa al-Khabar fi Tarikh al-‘Arabi wa Barbar wa man ‘Asarahum min Dhawi al-Sha’n al-Akbar*, 2<sup>nd</sup> printing, Beirut: Dar al-Fikr.

Ibn Khallikan, Ahmad bin Muhammad (1994), *Wafayat al-‘A’yan wa Abna’ al-Zaman*, Ihsan Abbas (ed.), Beirut: Dar Sadir.

Ibn Majah, Muhammad bin Yazid (2009), *Sunan Ibn Majah*, Shu’ayb al-Arna`ut (ed.), Beirut: Dar al-Risalah al-‘Alamiyyah.

Ibn Manzur, Muhammad bin Mukrim (1414H), *Lisan al-‘Arab*, 3<sup>rd</sup> printing, Beirut: dar Sadir.

Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr (1994), *Zad al-Ma’ad fi Hady Khayr al-‘Ibad*, 27<sup>th</sup> printing, Beirut: Mu`assasah al-Risalah.

Ibn Taqhri Bardi, Yusuf (1963), *Al-Nujum al-Zahirah fi Muluk Misr wa l-Qahirah*, Kaherah: Wizarah al-Thaqafah wa al-Irshad al-Qawmi.

Makhluf, Muhammad bin Muhammad (2003), *Shajarah al-Nur al-Zakiyah fi Tabaqat al-Malikiyyah*, Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Melchert, C. (2014), “The Destruction of Books by Traditionists,” *Al-Qantara: Revista De Estudios Arabes*, Vol. 35, No. 1, 213-231.

Muslim, Muslim bin al-Hajjaj (n.d.), *Sahih Muslim*, Muhammad ‘Abd al-Baqi (ed.), Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.

Nuri, Nawfal Muhammad (2010), “I’tlaf al-Kutub fi al-Hadarah al-‘Arabiyyah al-Islamiyyah- Dirasah Tarikhiyyah fi Asbabiha fi al-‘Asr al-‘Abbbasi,” *Majallah al-Tarbiyah wa al-‘Ilm*, Vol. 17, No. 4, 30-51.

Sa’d, Qasim ‘Ali (2002), *Jamhurah Tarajim al-Fuqaha’ al-Malikiyyah*, Dubai: Dar al-Buhuth li al-Dirasat al-Islamiyyah wa Ihya’ al-Turath.